



المحترمين

السادة / منتسبي غرفة نجران

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم ٤٥٥٠٧٢٠٤ بتاريخ ١٤٤٦/٠٢/٢٤هـ والمشارفيه إلى أن الاتحاد تلقى خطاب هيئة العامة للموائى رقم (٥٠٤٩/٣٨/١) وتاريخ ١٤٤٦/٠٢/٢٢هـ المتضمن تعميم رقم (١٧) للعام ٢٠٢٤م، والمشارفيه إلى ما تم رصده من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال حركة التصدير بالمنافذ الحدودية من وجود حاويات محملة بمواد سائلة قد تكون خطرة وقابلة للاشتعال مثل المواد الكيميائية أو البتروكيميائية أو المشتقات البترولية وهي مواد مقيدة بتصاريح فسخ من قبل جهات الاختصاص أو تكون مواد يتمتع تصديرها للخارج وتبقى فترة طويلة بداخل ساحات الميناء وتتعرض الأشعة الشمس مباشرة لعدم حصولها على تصاريح الفسخ مسبقاً أو عدم التصريح بالبيان الجمركي عن المادة الصحيحة التي بداخل الحاويات أو عدم إكمال أحد شروط التصدير أو عدم مراجعة العميل للدائرة الجمركية ويعتبر ذلك عدم التقيد بالتعليمات لمثل هذه المواد الخطرة .

وحيث أن الهيئة تشدد على عدم قبول نقل البضائع الخطرة والتي تحمل مواد سائلة قابلة للاشتعال على متن السفن إلا بوجود تصاريح فسخ مسبق من جهات الاختصاص للإرسالية المصدرة، وأن تكون فترة السماح لدخول الإرساليات ساحات الميناء للمصدرين ممن لديه تصريح فسخ مسبق من جهة الاختصاص وذلك قبل موعد مغادرة السفينة بـ (٤٨) ساعة.

عليه نفيديكم بذلك للعلم والإحاطة، حيث أن الهيئة ستقوم باتخاذ كافة الإجراءات النظامية في حالات عدم الامتثال .

وتقبلوا خالص التحية والتقدير،،،

الأمين العام

د. خالد بن محمد آل دجنة



1446 / 02 / 24



اتحاد الغرف السعودية
Federation of Saudi Chambers

رؤية
VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

(تعميم)

الأمانة العامة المساعدة لشؤون الغرف

الموضوع : التأكيد على عدم قبول طلب نقل البضائع الخطرة
والتي تحمل مواد سائلة قابلة للاشتعال على متن السفن إلا
بوجود تصاريح فسخ مسبق من جهات الاختصاص

سلمه الله

سعادة أمين عام الغرفة التجارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

أود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى خطاب هيئة العامة للموانئ رقم (٥٠٤٩/٣٨/١) وتاريخ ١٤٤٦/٢/٢٢هـ، المتضمن تعميم رقم (١٧) للعام ٢٠٢٤م، والمشارفية إلى ما تم رسده من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال حركة التصدير بالمنافذ الحدودية من وجود حاويات محملة بمواد سائلة قد تكون خطرة وقابلة للاشتعال مثل المواد الكيميائية أو البتروكيميائية أو المشتقات البترولية وهي مواد مقيدة بتصاريح فسخ من قبل جهات الاختصاص أو تكون مواد يمنع تصديرها للخارج وتبقى فترة طويلة بداخل ساحات الميناء وتتعرض لأشعة الشمس مباشرة لعدم حصولها على تصاريح الفسخ مسبقاً أو عدم التصريح بالبيان الجمركي عن المادة الصحيحة التي بداخل الحاويات أو عدم إكمال أحد شروط التصدير أو عدم مراجعة العميل للدائرة الجمركية ويعتبر ذلك عدم التقيد بالتعليمات لمثل هذه المواد الخطرة.

وحيث أن الهيئة تشدد على عدم قبول طلب نقل البضائع الخطرة والتي تحمل مواد سائلة قابلة للاشتعال على متن السفن إلا بوجود تصاريح فسخ مسبق من جهات الاختصاص للإرسالية المصدرة، وأن تكون فترة السماح لدخول الإرساليات ساحات الميناء للمصدرين ممن لديه تصريح فسخ مسبق من جهة الاختصاص وذلك قبل موعد مغادرة السفينة بـ (٤٨) ساعة.

عليه، أمل من سعادتك بعد الاطلاع توجيه من يلزم بالتعميم على المعنيين والمهتمين من مشتركي غرفتكم الموقرة، حيث أن الهيئة ستقوم باتخاذ كافة الإجراءات النظامية في حالات عدم الامتثال.

وتفضلوا بقبول أطيب تحياتي واحترامي،،

الأمين العام

وليد بن حمد العرينان